على هامش منتدى الكويت الخامس التجاري وبحضور 200 مشارك اقتصادي وقانوني

خبراء: التشريعات الاقتصادية في الكويت تفتقر إلى الهوية الوطنية

مهدي: القطاع الخاص ركيزة رئيسية في تحقيق رؤية «كويت جديدة 2035»

خليفة الياقوت

جانب من فعاليات المنتدى

خالد مهدي

الياقوت: قانون الإفلاس نقلة نوعية لحماية المجتمع والاقتصاد والكيانات التجارية

الكندري: نعاني من مشكلة في صناعة وجودة التشريعات

أكد أمين عام المجلس الأعلى للتخطيط والتنمية د. خالد مهدي على الدور المحوري الذي يقوم به القطاع الخاص في تطبيق رؤية كويت جديدة 2035.

وعبر مهدي خلال كلمته، في منتدى الكويت الخامس للقانون التجاري، عن سعادته البالغة والكبيرة بتواجده داخل الملتقى الذي يهدف في المقام الأول النهوض بالأداء التشريعي الذي ينعكس على بيئة الأعمال.

استدامة التشريعات

ومن جانبه ، أوضح المدير الشريك في مجموعة الياقوت والفوزان القانونية خليفة الياقوت أن المنتدى يأتي في إطار سعي المجموعة للاستدامة ودعم القوانين والتشريعات والثقافة القانونية ، كما أن تلك المنتديات ضرورة ملحة في المجتمع الكويتي وبشكل خاص للمجتمع الاقتصادي والقانوني.

ورأى الياقوت أن تلك المنتديات جزء من الضغط للبحث في كيفية إيجاد أفضل الحلول للتشريعات القانونية والاقتصادية ، كما أنه وسيلة للتباحث والمشاركة للخبرات القانونية بوجود أكثر من 200 مشارك في مختلف المجالات القانونية والاقتصادية.

وأشار إلى أن هذا التواجد يدل على الحاجة الملحة لتسليط الضوء على القوانين الاقتصادية مثل قانون الإفلاس والاندماجات والاستحواذات والفنتك وهيئة الاتصالات وغيرها من القوانين.

وشدد الياقوت على الجانب التوعوي للقطاع القانوني والاقتصادي على مستوى المجتمع وهو مسؤولية مجتمعية يقوم بها منظمو المنتدى ضمن مسؤولياتهم المجتمعية.

وفي استعراضه لأهمية قانون الإفلاس ، أشار إلى القانون الجديد يشكل نقلة نوعية لحماية المجتمع والاقتصاد والكيانات التجارية بما فيها المشروعات الصغيرة والمتوسطة بما لا يخلف بالتزاماتها تجاه الدائنين، مشيراً إلى أن القانون يأتي في صالح المتعثر "حسن النية" كما يعاقب "سيئ النية" ويعرضه للوقوع في الجرم والتدليس وقد تتخذ النيابة الجزاء اللازم ضده.

وأضاف: أن القانون الجديد يهدف الى تغيير الهيكل التنظيمي للإفلاس والنظرة العامة حول قواعد الإفلاس التي مضى عليها حوالي 40 عاما منذ صدور قانون التجارة الكويتي بالمرسوم رقم 68 لسنة 1980، حيث يعد بمنزلة الإعدام للمفلس سياسيا وتجاريا واجتماعيا، الأمر الذي أدى الى انخفاض عدد القضايا المتعلقة بالإفلاس بسبب نفور المدينين من اللجوء الى أحكام الإفلاس الواردة في قانون التجارة.

وقال إن القانون قدم عدة مزايا مهمة، منها استحداث نظام التسوية الوقائية وهي إجراءات تهدف إلى اتفاق المدين (التاجر الذي يمكن أن يفلس) ودائنيه (الذين يطالبونه بديون) على مقترح تسوية وقائية وفق أحكام هذا القانون.

وأوضح أن القانون أضاف قسماً مهماً عن إعادة الهيكلة وهي إجراءات تهدف إلى اتفاق المدين ودائنيه على خطة لإعادة هيكلة الشركة بمساعدة الأمين الذي يشرف على طلب الإفلاس بإشراف القاضي.

وذكر أن القانون الجديد محاولة جادة لتحسين بيئة الأعمال في الكويت لتصبح البلاد جاذبة للاستثمارات المحلية والأجنبية وهو محاولة لمواكبة القوانين المتطورة حول العالم، كما أنه قانون نوعي يواكب الآمال والطموحات، ويحافظ على الشركات ويوفر آليات استمرارها، وهو ما لم يكن موجوداً في القانون السابق.

وشدد على أن القانون خصص باباً كاملاً لحماية المشاريع الصغيرة والمتوسطة، موضحاً أن القانون القديم لا يسمح للتاجر بممارسة أي عمل تجاري أو عضويات مجالس إدارات، حيث كان باختصار إعدام للتاجر من جميع النواحي.

وأكد أن القانون الجديد يمكّن التاجر من ممارسة التجارة بإذن من القاضي شريطة ألا يتأثر الدائنون في المشاريع القديمة، كما لا ينص القانون الجديد على ضبط وإحضار ومنع سفر التاجر إلا بإذن من قاضي محكمة الإفلاس، شريطة أن تحدد مكانك بصورة مستمرة وتقدم ضمانات معينة لضمان عدم هروبك

جودة التشريعات

وأكد عضو مجلس الأمة د. عبد الكريم الكندري أن الكويت تعاني من مشكلة في صناعة وجودة التشريعات، الأمر الذي ينتج عنه خلل في جودة صناعة القرار، موضحاً أن القوانين القديمة دائماً ما تكون أفضل من الحديثة.

وأشار الكندري إلى قانون الإفلاس الجديد تم إقراراه في حالة برلمانية صعبة، خاصة أن الجلسة التي أقر فيها تم الإعلان في نهايتها عن وفاة المغفور له الشيخ صباح الأحمد، الأمر الذي جعل القانون لم يأخذ حقه في المناقشات.

وبين الكندري أن القانون جاء ضمن حزمة من القوانين الاقتصادية التي تم تقديمها لتنشيط الاقتصاد ودفع عجلة التنمية، إلا أنه جاء غير متوافق مع باقي القوانين، حيث لم يراعي خصوصية القانون الكويتي، مؤكداً أنه ليس من الصحيح أن يتم أخذ قوانين من الخارج وتطبيقها في الكويت دون مراعاة طبيعة وخصوصية القانون الكويتي.

وأضاف أن القانون الجديد يلغي بعض نصوص القوانين الأخرى، كما أنه جاء لمصلحة طرف واحد وهو المدين (المفلس) الأمر الذي أخل بمبادئ العدالة، مؤكداً ضرورة دراسة القانون بشكل جيد ثم العمل على تطويره لمعالجة السلبيات التي قد يؤدي لها.

حرية المنافسة

وفي تعليق منه على قانون حماية المنافسة ، أشار رئيس مجلس إدارة الشركة الكويتية للاستثمار ووزير التجارة السابق د.يوسف العلي أن القانون ناقش عدداً من الموضوعات الهامة والمتمثلة في التركز الاقتصادي والاندماجات ، بالإضافة إلى تحقيق حرية المنافسة وليس الأسعار، مؤكداً أن القانون المقدم لم يكن له علاقة بالأسعار.

وأشار إلى أنه لو تم تطبيق القانون بشكل صحيح ما ارتفعت الأسعار ، مضيفاً أن الكويت بلد مستورد وبالتالي لو ارتفعت أسعار الشحن ينعكس ذلك على مستويات الأسعار.

مشروع القانون الذي تم اقتراحه كان جهة مستقلة وهو ما يتعارض مع التوجه الحكومي بعدم وجود جهة مستقلة. المشروع أحدث نقلة نوعية في مجال التركز الاقتصادي وخاصة ما يتعلق بالنسب الخاصة بالتركز

وبين أن مجلس حماية المنافسة البريطانية مكون من 8 اقتصاديين وواحد قانوني. حيث أن معظم العمل اقتصادي في مجال حماية المنافسة. وبالتالي المسألة اقتصادية بحتة وتأثيراته تنعكس على كافة الجوانب الاقتصادية.

مرونة وموازنة

وبدوره ، ناقش وزير العدل السابق والمحامي نواف الياسين إشكالية التشريعات القانونية في الكويت بأنها فاقدة للهوية الوطنية ، مبيناً أن المرونة والموازنة بينها وبين العقوبات المفروضة في القانون كانت مهمة للنصوص الواردة في القانون.

وقال إن قانون حماية المنافسة ركز على أهمية المرونة في القانون وكذلك الضوابط والعقوبات من حيث المفاهيم بالإضافة إلى التركيز على الجانب الاقتصادي باعتباره ركيزة رئيسية.

كما أن القانون ركز على الاستحواذ والاندماج وأثره على الاقتصاد ، موضحاً أن هدف القانون حماية العلاقة العادلة بين التجار والمواطنين ، وخلق كيانات جديدة لا تلحق ضرراً بالمنافسة أو تؤثر على الشركات الوطنية.

وأشار الياسين إلى أن هناك منظومة قانونية في الكويت لا تتوافق مع بعضها البعض. وهذا الأمر يمثل إشكالية. فليس هناك تناغم بين المنظومة التشريعية في الكويت والمنظومة الخليجية التي لا تتوافق في التشريعات الاقتصادية.

وبين أن الكويت لا تملك قانون للتصدير والاستيراد والقانون الحالي قديم ولا يتناغم مع التطلعات الاقتصادية الحالية ، مؤكداً أننا بحاجة إلى وقت طويل لتطوير التشريعات.

تعريفات ناقصة

وبدوره ، أوضح المحامي يوسف الحربش أن تعريفات قانون حماية المنافسة بحاجة إلى قانون ، مبيناً أن التشريعات القانونية في الكويت تحتوي على مواد كثيرة جداً والعالم بدأ يتجه إلى الحوكمة التي تمنع المزاجية وتحقيق الانضباط ، وبين أن نصوص المواد الموجودة في التشريعات الاقتصادية تنطوي على استخدام مواد من تشريعات دول أخرى ويترتب عليه أن يكون هذا القانون غير منضبط تشريعيا وهو الأمر الذي يعاني منه بعض النصوص.

وتساءل الحربش : هل سينطبق النص القانوني على الشركات المهنية، فالقانون ينطبق على أشخاص طبيعية أو اعتبارية ولا نعلم عما اذا كان القانون سيطبق على كيانات عالمية خارجية أو شركات مهنية؟!.

خبرات متخصصة

بدورها ، أشارت مديرة إدارة التحقيقات الاحتكارية والتنافسية بجهاز حماية المنافسة قيمة العمليات افضل عن تحديد نسبة 35 بالمئة من التركز الاقتصادي وذلك بغض النظر عن تغيير الأسعار ، لافتة أن الحصة السوقية كانت غامضة الي حد ما.

ولفت أنه تم توسيع تعريف الأشخاص المعنيين بجهاز حماية المنافسة لتشمل الشركات المهنية ، مبينة أن أغلب الطلبات التي يتم تقديمها يتم منحها موافقة مشروطة. وبينت أن الجهاز يستهدف سهولة دخول شركات جديدة وزيادة الاستثمار. مع حماية المستهلك في البداية والنهاية وزيادة الاستثمارات وفتح مجالات التوظيف. وقالت إن العقوبات تكون بحدود 10 بالمئة وليس إلغاء الصفقة بالكامل مثل ما هو معمول به في دول أخرى ، وهو الأمر الذي يحرص القانون على تطبيقه. ولفتت أن هناك تدريب عالي من قبل أجهزة منافسة عالمية ليكون جهاز المنافسة أكثر تقدماً ، مع العمل على جلب خبرات اقتصادية متخصصة .

مزايا القانون

من جانبه قال الأستاذ المساعد في القانون التجاري بجامعة الكويت، وأحد المساهمين في وضع قانون الأفلاس الجديد د. محمد الوسمي، إن القانون الجديد أضاف عدة حلول للمتعثر أو المفلس بخلاف القانون السابق، مؤكداً أن أهم هذه الحلول هو اتاحة الفرصة للمتعثر لتسوية التزاماته، أو إمكانية إعادة الهيكلة مع الجهات الدائنة.وأوضح الوسمي أن القانون رتّب حلول الإعسار على النحو التالي: التسوية الوقائية، وإعادة الهيكلة، وشهر الإفلاس، لاسيما أن الفلسفة التشريعية للمشروع هي جعل شهر الإفلاس الحل الأخير الذي يلجأ إليه المدين، بعد أن تفشل التسوية الوقائية وإعادة الهيكلة.

وأضاف الوسمي أن القانون الجديد فرق بين المفلس بالتدليس أو المفلس بالتقصير، أو المفلس نتيجة الظروف والأوضاع التي ليس له دخل فيها، مشيراً إلى أن القانون نص على إنشاء دائرة إفلاس، وإدارة إفلاس، ولجنة إفلاس، مع اختصاصات كل منها وتشكيلها من حيث التسلسل التشريعي للمواد وأحكام المشروع.

وأكد أن القانون القديم كان مقيداً للحريات بصورة أكبر، بمعنى أنه سابقاً من تضرر أو تعثر مشروعه التجاري ويعلن إفلاسه كان يأخذ فترة زمنية طويلة في المحاكم التجارية وتصل إلى سنوات، وخلالها يمنع من التوظف ولا يحق له الانتخاب والترشح وفق مواد القانون القديم، إضافة إلى ذلك لا يمكنه فتح مشروع جديد آخر وذلك يعتبر تعطيلاً وتجميداً للأموال.

جانب من الحضور

العلي: "حماية المنافسة" لم يمس مستويات الأسعار للسلع والخدمات

الياسين: المنظومة القانونية في الكويت لا تتوافق مع بعضها البعض

الفهد: جهاز حماية المنافسة يستهدف تعزيز الاستثمارات وحماية المواطنين

الحربش: التعريفات في قانون حماية المنافسة مبهمة وتحتاج إلى تعريف !

الوسمي: الإفلاس الجديد قدم حلولا للمتعثر أو المفلس بخلاف القانون السابق